

الداء والدواء

اللقاء الثالث والعشرون

﴿فصل أصل الذنوب﴾

﴿﴾ وَلَمَّا كَانَتْ الذُّنُوبُ مُتَّفَاوِتَةً فِي دَرَجَاتِهَا وَمَقَاسِيدِهَا تَفَاوَتَتْ عُقُوبَاتُهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِحَسَبِ تَفَاوُتِهَا.

← وَنَحْنُ نَذَكُرُ فِيهَا بِعَوْنِ اللَّهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ فَصَلًّا وَجِزًّا جَامِعًا، فَنَقُولُ:

﴿﴾ أَصْلُهَا نَوْعَانِ: تَرَكُ مَأْمُورٍ، وَفِعْلُ مَحْظُورٍ، وَهُمَا الذَّنْبَانِ اللَّذَانِ ابْتَلَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِهِمَا أَبُويَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ.

← آدَمَ ذَنْبَهُ فِعْلُ مَحْظُورٍ وَهُوَ الْآكَلُ مِنَ الشَّجَرَةِ ، وَأَمَّا ابْلِيسُ ذَنْبَهُ تَرَكُ الْأُمُورِ وَهُوَ السُّجُودُ لِآدَمَ...

← وَكَلاهُمَا يَنْفَسِمُ بِإِعْتِبَارِ مَحَلِّهِ إِلَى ظَاهِرٍ عَلَى الْجَوَارِحِ، وَبَاطِنٍ فِي الْقُلُوبِ.

← وَبِإِعْتِبَارِ مُتَعَلِّقِهِ إِلَى حَقِّ اللَّهِ وَحَقِّ خَلْقِهِ.

﴿﴾ وَإِنْ كَانَ كُلُّ حَقٍّ لِحَلْفِهِ فَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِحَقِّهِ، لَكِنْ سُمِّيَ حَقًّا لِلْخَلْقِ لِأَنَّهُ يَجِبُ بِمُطَالَبَتِهِمْ وَيَسْقُطُ بِإِسْقَاطِهِمْ.

﴿﴾ ثُمَّ هَذِهِ الذُّنُوبُ تَنْفَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: مَلَكَئِيَّةٍ، وَشَيْطَانِيَّةٍ، وَسَبْعِيَّةٍ، وَهَيْمِيَّةٍ، وَلَا تَخْرُجُ عَنْ ذَلِكَ.

□ فَالذُّنُوبُ الْمَلَكَئِيَّةُ أَنْ يَتَعَاطَى مَا لَا يَصِحُّ لَهُ مِنْ صِفَاتِ الرُّبُوبِيَّةِ، كَالْعِظْمَةِ، وَالْكَبْرِيَاءِ، وَالْجَبْرُوتِ، وَالْقَهْرِ، وَالْعُلُوِّ، وَاسْتِعْبَادِ الْخَلْقِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

﴿﴾ الْإِتِّصَافُ بِمَا لَا يَلِيقُ أَنْ يَتَّصِفَ بِهِ إِلَّا الْخَالِقُ، [قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي،

فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ] صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ

بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ جَمَّتْهُ، إِذْ حَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ

وَيَدْخُلُ فِي هَذَا شِرْكُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ نَوْعَانِ: شِرْكٌ بِهِ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَجَعْلُ آلِهَةٍ أُخْرَى مَعَهُ، وَشِرْكٌ بِهِ فِي مُعَامَلَتِهِ، وَهَذَا الثَّانِي قَدْ لَا يُوجِبُ دُخُولَ النَّارِ، وَإِنْ أَحْبَطَ الْعَمَلُ الَّذِي أَشْرَكَ فِيهِ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ.

← الشرك العلمي في أسمائه وصفاته يعطيها لمن لا يستحقها... فهي لا تكون إلا للرب جل جلاله، وشرك عملي في توحيد الألوهية من العبادات ما لا يستحقها إلا الله، الأول من صرف شيء من هذه الصفات لغير الله وجعل آلهة أخرى معه كالذبح لغير الله، ودعاء غير الله... فهذا شرك أكبر مخرج من الدين، والثاني الذي يحبط العمل ولا يبطل الدين كله مثل الرياء والسمعة... يريد الثناء والمدح... هذا يحبط العمل لأن الله لا يقبل إلا ما كان خالصا لوجهه، أما الرياء الخالص يبطل الدين كله مثل حال المنافقين النفاق الأكبر، هذا يوجب الخلود في النار... (وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ) [سورة البقرة: 14].

✉ وَهَذَا الْقِسْمُ [الدُّنُوبُ الْمَلَكِيَّةُ] أَعْظَمُ أَنْوَاعِ الدُّنُوبِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الدُّنُوبِ، فَقَدْ نَارَعَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَمُلْكِهِ، وَجَعَلَ لَهُ نِدَاءً، وَهَذَا أَعْظَمُ الدُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا يَنْفَعُ مَعَهُ عَمَلٌ.

(وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) [الزمر: 65].

□ فصل الدُّنُوبِ الشَّيْطَانِيَّةِ وَأَمَّا الشَّيْطَانِيَّةُ: فَالَّتِي تُشَبَّهُ بِالشَّيْطَانِ فِي الْحَسَدِ، وَالْبَغْيِ وَالْعِشِّ وَالْعِلِّ وَالْخِدَاعِ وَالْمَكْرِ، وَالْأَمْرِ بِمَعَاصِي اللَّهِ وَتَحْسِينِهَا، وَالنَّهْيِ عَنِ طَاعَتِهِ وَتَهْجِينِهَا، وَالْإِبْتِدَاعِ فِي دِينِهِ، وَالِدَّعْوَةِ إِلَى الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ.

☞ وَهَذَا النَّوْعُ يَلِي النَّوْعَ الْأَوَّلَ فِي الْمُفْسَدَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مَفْسَدَتُهُ دُونَهُ.

□ فصل الدُّنُوبِ السَّبْعِيَّةِ وَأَمَّا السَّبْعِيَّةُ: فَالدُّنُوبُ الْعُدْوَانِ وَالْعَضَبِ وَسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَالتَّوَثُّبِ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَالْعَاجِزِينَ، وَيَتَوَلَّدُ مِنْهَا أَنْوَاعٌ أَدَى النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ وَالْجِرَّةِ عَلَى الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ.

□ الدُّنُوبُ الْبَهِيمِيَّةُ وَأَمَّا الدُّنُوبُ الْبَهِيمِيَّةُ: فَمِثْلُ الشَّرِّ وَالْحَرْصِ عَلَى قَضَاءِ شَهْوَةِ الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ، وَمِنْهَا يَتَوَلَّدُ الزَّنا وَالسَّرْفَةُ وَأَكْلُ أَمْوَالِ الْيَتَامَى، وَالْبُخْلُ، وَالشُّحُّ، وَالْجُبْنُ، وَالْهَلْعُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

☞ وَهَذَا الْقِسْمُ أَكْثَرُ دُنُوبِ الْخَلْقِ لِعَجْزِهِمْ عَنِ الدُّنُوبِ السَّبْعِيَّةِ وَالْمَلَكِيَّةِ، وَمِنْهُ يَدْخُلُونَ إِلَى سَائِرِ الْأَقْسَامِ، فَهُوَ يَجْرُهُمْ إِلَيْهَا بِالزَّمَامِ، فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ إِلَى الدُّنُوبِ السَّبْعِيَّةِ، ثُمَّ إِلَى الشَّيْطَانِيَّةِ، ثُمَّ مُنَارَعَةَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَالشِّرْكَ فِي الْوَحْدَانِيَّةِ، وَمَنْ تَأَمَّلَ هَذَا حَقَّ التَّأَمُّلِ، تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ الدُّنُوبَ دَهْلِيَّةَ الشِّرْكَ وَالْكَفْرِ وَمُنَارَعَةَ اللَّهِ رُبُوبِيَّتَهُ.

□ عن أبي الحسين المزيّن، قال: "الذنب بعد الذنب عقوبة الذنب، والحسنة بعد الحسنة ثواب الحسنة" [6829]، ولا شك أن من يعمل الحسنات يُوقَّق ويُجازى بحسناتٍ أخرى، ومن يعمل السيئات يُخَذَل ولا يُعان على حسنات، بل تُيسَّر له السيئات، ولكنه إذا عمل السيئة فأتبعتها الحسنة يغفر ذنبه ويعان على الحسنات فقد جاء في الحديث «وَأَتْبَعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا» [الترمذي: 1987].

□ يخشى على المصر على ذنب من غير توبة أن يختم لصاحبه بخاتمة السوء والعياذ بالله، أو يتشرب قلبه ما أصر عليه من المعصية، فيؤول أمره إلى أن ينحل من قلبه ما يجب عليه من اعتقاد تحريمها، فيستحل الذنب من كثرة إلفه وحبه له. ولهذا قال من قال من السلف: إن المعاصي بريد الكفر، فيخشى على المصر أن يستهين بالمعصية، ويجريها مجرى المباحات دون كراهة لها، أو خوف من عاقبتها، فينتقض إيمانه باطنا.

﴿فَصَلِّ الدُّنُوبَ كَبَائِرُ وَصَغَائِرُ﴾

✉ وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ بَعْدَهُمْ وَالْأئِمَّةَ، عَلَى أَنَّ مِنَ الدُّنُوبِ كَبَائِرَ وَصَغَائِرَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ بَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [سُورَةُ النَّسَاءِ: ٣١]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [سُورَةُ النَّجْمِ: ٣٢].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مُكْفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرَ».

وفي هذا الحديث يُخَبِّرُنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أداء الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَفْرُوضَاتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَأداء صَلَاةِ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَصِيَامَ رَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ الَّذِي يَلِيهِ، أَنَّ أداءَ كُلِّ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ بِشُرُوطِهَا وَأَرْكَانِهَا يَكُونُ مُكْفِّرَاتٍ لِصَغَائِرِ الدُّنُوبِ وَالْآثَامِ، أَمَّا الْكَبَائِرُ فَفِي تَكْفِيرِهَا شَأْنٌ آخَرٌ، أَلَا وَهُوَ التَّوْبَةُ، وَالْكَبَائِرُ الْمَقْصُودُ بِهَا الدُّنُوبُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ كُلُّ ذَنْبٍ أُطْلِقَ عَلَيْهِ - فِي الْقُرْآنِ، أَوْ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، أَوْ الْإِجْمَاعِ - أَنَّهُ كَبِيرَةٌ، أَوْ أَنَّهُ ذَنْبٌ عَظِيمٌ، أَوْ أُخْبِرَ فِيهِ بِشِدَّةِ الْعِقَابِ، أَوْ كَانَ فِيهِ حَدٌّ، أَوْ شَدِيدَ النَّكِيرُ عَلَى فَاعِلِهِ، أَوْ وَرَدَ فِيهِ لَعْنُ فَاعِلِهِ.. الدرر السنية

✉ وَهَذِهِ الْأَعْمَالُ الْمُكْفِّرَةُ لَهَا ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ:

■ إِخْدَاهَا: أَنْ تَقْصُرَ عَنْ تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ لِضَعْفِهَا وَضَعْفِ الْإِحْلَاصِ فِيهَا وَالْقِيَامِ بِحُقُوقِهَا، بِمَنْزِلَةِ الدَّوَاءِ الضَّعِيفِ الَّذِي يَنْقُصُ عَنْ مُقَاوَمَةِ الدَّاءِ كَمِيَّةً وَكَيْفِيَّةً.

■ الثَّانِيَةُ: أَنْ تُقَاوِمَ الصَّغَائِرَ وَلَا تَرْتَقِيَ إِلَى تَكْفِيرِ شَيْءٍ مِنَ الْكِبَائِرِ.

■ الثَّلَاثَةُ: أَنْ تُقْوَى عَلَى تَكْفِيرِ الصَّغَائِرِ وَتَبْقَى فِيهَا قُوَّةٌ تُكْفِّرُ بِهَا بَعْضُ الْكِبَائِرِ.

﴿ فَتَأْمَلْ هَذَا فَإِنَّهُ يُزِيلُ عَنْكَ إِشْكَالَاتٍ كَثِيرَةً. ﴾

أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ هَمًّا بَبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ حَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟ قالوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا.

"تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الصُّبْحَ غَسَلْتَهَا ، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الظُّهْرَ غَسَلْتَهَا ، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ العَصْرَ غَسَلْتَهَا ، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ المغربَ غَسَلْتَهَا ، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ العِشَاءَ غَسَلْتَهَا ، ثُمَّ تَنَامُونَ فَلَا يُكْتَبُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَسْتَيْقِظُوا". صحيح الترغيب

تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ؛ بَارْتِكَابِ الدُّنُوبِ -التي تَحْرِقُ مُرْتَكِبَهَا مِثْلَ النَّارِ التي تَحْرِقُ مَنْ تُصِيبُهُ- وبالغفلة واللَّهو واللَّعبِ، ونسيانِ ذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، "فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الصُّبْحَ غَسَلْتَهَا"، أَي: طَهَّرْتُمْ الصَّلَاةَ مِنْ أَوْسَاحِ الدُّنُوبِ، وَمِنْ نَارِ العَفْلَةِ والنِّسيانِ، حَتَّى تَكُونَ كُلُّ صَلَاةٍ مُطَهَّرَةً لِدُنُوبِ الْمُسْلِمِ التي ارْتَكَبَهَا بَيْنَ كُلِّ صَلَاةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَبِي النَّهَارِ وَرُفَاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ } [هود: 114]، فإقامة الصَّلَوَاتِ الْمُفْرُوضَاتِ عَلَى وَجْهِهَا يَوْجِبُ مُبَاعَدَةَ الدُّنُوبِ، وَيَوْجِبُ أَيْضًا إِنْقَاءَهَا وَتَطْهِيرَهَا، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ تَرِيدِ الحَرِيقِ -الَّذِي تُكْسِبُهُ الدُّنُوبُ والغفلة- وإطفائه. الدرر السنية

← وهذه الأحاديث دليل على تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر:

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْهُ -p- أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْهُ -p- أَنَّهُ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ، قِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ العَافِيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ .

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْهُ -p- أَنَّهُ سُئِلَ: «أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، قِيلَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ، قِيلَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تَرْبِي بِحِيلَةٍ جَارِكَ» فَأَنْزَلَ

اللَّهُ تَعَالَى تَصْدِيقَهَا: {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ} [سُورَةُ الْفُرْقَانِ: ٦٨] .

❏ عَدَدُ الْكَبَائِرِ

وَاحْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْكَبَائِرِ: هَلْ لَهَا عَدَدٌ يَحْصُرُهَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ.

❏ ثُمَّ الَّذِينَ قَالُوا بِحَصْرِهَا اختلفوا في عَدَدِهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: هِيَ أَرْبَعٌ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: هِيَ سَبْعٌ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: هِيَ تِسْعَةٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: هِيَ إِحْدَى عَشْرَةَ، وَقَالَ آخَرٌ: هِيَ سَبْعُونَ.

❏ وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ: جَمَعْتُهَا مِنْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، فَوَجَدْتُهَا:

❏ أَرْبَعَةٌ فِي الْقَلْبِ، وَهِيَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْإِصْرَارُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَالْفُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ.

❏ وَأَرْبَعَةٌ فِي اللِّسَانِ، وَهِيَ: شَهَادَةُ الزُّورِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ، وَالسِّحْرُ.

❏ وَثَلَاثٌ فِي الْبَطْنِ: شُرْبُ الْخَمْرِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا.

❏ وَاثْنَتَانِ فِي الْفَرْجِ، وَهُمَا: الرِّبَا، وَاللِّوَاطُ.

❏ وَاثْنَتَانِ فِي الْيَدَيْنِ، وَهُمَا: الْقَتْلُ، وَالسَّرِقَةُ.

❏ وَوَاحِدَةٌ فِي الرَّجْلَيْنِ، وَهِيَ: الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ.

❏ وَوَاحِدٌ يَتَعَلَّقُ بِجَمِيعِ الْجَسَدِ، وَهُوَ: عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ.

❏ وَالَّذِينَ لَمْ يَحْصُرُوهَا بِعَدَدٍ، مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ كَبِيرَةٌ، وَمَا نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَهُوَ صَغِيرَةٌ.

❏ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: مَا افْتَرَنَ بِالنَّهْيِ عَنْهُ وَعَيْدٌ مِنْ لَعْنٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ عُقُوبَةٍ فَهُوَ كَبِيرَةٌ، وَمَا لَمْ يَفْتَرَنْ بِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ صَغِيرَةٌ.

❏ وَقِيلَ: كُلُّ مَا تَرْتَّبَ عَلَيْهِ حَدٌّ فِي الدُّنْيَا أَوْ وَعِيدٌ فِي الْآخِرَةِ، فَهُوَ كَبِيرَةٌ، وَمَا لَمْ يَرْتَّبْ عَلَيْهِ لَا هَذَا وَلَا هَذَا، فَهُوَ صَغِيرَةٌ.

← وَقِيلَ: كُلُّ مَا اتَّفَقَتِ الشَّرَائِعُ عَلَى تَحْرِيمِهِ فَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَمَا كَانَ تَحْرِيمُهُ فِي شَرِيعَةٍ دُونَ شَرِيعَةٍ فَهُوَ صَغِيرَةٌ.

← وَقِيلَ: كُلُّ مَا لَعَنَ اللَّهُ أَوْ رَسُولُهُ فَاعِلُهُ فَهُوَ كَبِيرَةٌ.

﴿ وَقِيلَ: كُلُّ مَا ذُكِرَ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ: { إِنْ يَحْتَبِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ } [سُورَةُ النَّسَاءِ: ٣١] .

﴿ الَّذِينَ لَمْ يُقَسِّمُوا إِلَى كِبَائِرِ

﴿ وَالَّذِينَ لَمْ يُقَسِّمُوا إِلَى كِبَائِرِ وَصَغَائِرِ، قَالُوا: الذُّنُوبُ كُلُّهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْجِرَاءَةِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَمَعْصِيَتِهِ وَمُخَالَفَةِ أَمْرِهِ، كِبَائِرٌ، فَالْتَّظُرْ إِلَى مَنْ عَصَى أَمْرَهُ وَانْتَهَكَ مُحَارِمَتَهُ، يُوجِبُ أَنْ تَكُونَ الذُّنُوبُ كُلُّهَا كِبَائِرٌ، وَهِيَ مُسْتَوِيَةٌ فِي هَذِهِ الْمُفْسَدَةِ.

﴿ قَالُوا: وَيُوضِحُ هَذَا أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا تَضُرُّهُ الذُّنُوبُ وَلَا يَتَأَثَّرُ بِهَا، فَلَا يَكُونُ بَعْضُهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ أَكْبَرَ مِنْ بَعْضٍ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مُجَرَّدُ مَعْصِيَتِهِ وَمُخَالَفَتِهِ، وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ ذَنْبٍ وَذَنْبٍ.

﴿ قَالُوا: وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ مُفْسَدَةَ الذُّنُوبِ إِنَّمَا هِيَ تَابِعَةٌ لِلْجِرَاءَةِ وَالتَّوْتُبِ عَلَى حَقِّ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلِهَذَا لَوْ شَرِبَ رَجُلٌ خَمْرًا، أَوْ وَطِئَ فَرْجًا حَرَامًا، وَهُوَ لَا يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَهُ، لَكَانَ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ الْجَهْلِ وَبَيْنَ مُفْسَدَةِ اِزْتِكَابِ الْحَرَامِ، وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ مَنْ يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَهُ، لَكَانَ آتِيًا بِأَحَدِي الْمُفْسَدَتَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ دُونَ الْأَوَّلِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مُفْسَدَةَ الذَّنْبِ تَابِعَةٌ لِلْجِرَاءَةِ وَالتَّوْتُبِ.

﴿ قَالُوا: وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا أَنَّ الْمَعْصِيَةَ تَتَضَمَّنُ الْإِسْتِيْهَانَةَ بِأَمْرِ الْمُطَاعِ وَهَيْبَةَ وَانْتِهَاكِ حُرْمَتِهِ، وَهَذَا لَا فَرْقَ فِيهِ بَيْنَ ذَنْبٍ وَذَنْبٍ.

﴿ قَالُوا: فَلَا يَنْظُرُ الْعَبْدُ إِلَى كِبَرِ الذَّنْبِ وَصِغَرِهِ فِي نَفْسِهِ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قَدْرِ مَنْ عَصَاهُ وَعَظَمَتِهِ، وَانْتِهَاكِ حُرْمَتِهِ بِالْمَعْصِيَةِ، وَهَذَا لَا يَفْتَرِقُ فِيهِ الْحَالُ بَيْنَ مَعْصِيَةٍ وَمَعْصِيَةٍ، فَإِنَّ مَلِكًا مُطَاعًا عَظِيمًا لَوْ أَمَرَ أَحَدَ مَمْلُوكِيهِ أَنْ يَذْهَبَ فِي مُهْمٍ لَهُ إِلَى بَلَدٍ بَعِيدٍ، وَأَمَرَ آخَرَ أَنْ يَذْهَبَ فِي شُعْلِ لَهُ إِلَى جَانِبِ الدَّارِ، فَعَصِيَاهُ وَخَالَفَا أَمْرَهُ، لَكَانَا فِي مَقْتِهِ وَالسُّفُوطِ مِنْ عَيْنِهِ سَوَاءً.

﴿ قَالُوا: وَهَذَا كَانَتْ مَعْصِيَتُهُ مِنْ تَرَكَ الْحَجَّ مِنْ مَكَّةَ وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ وَهُوَ جَارُ الْمَسْجِدِ، أَقْبَحَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مَعْصِيَةٍ مِنْ تَرَكَ مِنَ الْمَكَانِ الْبَعِيدِ، وَالْوَاجِبُ عَلَى هَذَا أَكْثَرُ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَى هَذَا، وَلَوْ كَانَ مَعَ رَجُلٍ مِائَتَا دِرْهَمٍ وَمَنْعَ زَكَاتَهَا، وَمَعَ آخَرَ مِائَتَا أَلْفِ دِرْهَمٍ فَمَنْعَ مِنْ زَكَاتِهَا؛ لَأَسْتَوِيَا فِي مَنْعِ مَا وَجِبَ عَلَى كُلِّ

وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَلَا يَبْعُدُ اسْتِوَاؤُهُمَا فِي الْعُقُوبَةِ، إِذَا كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا مُصِرًّا عَلَى مَنَعِ زَكَاةِ مَالِهِ، قَلِيلًا كَانَ الْمَالُ أَوْ كَثِيرًا.

﴿فَصَلِّ الْحَقُّ فِي الْمَسْأَلَةِ، الْحَقُّ فِي الْمَسْأَلَةِ﴾

﴿فَصَلِّ الْغِطَاءِ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنْ يُقَالَ:

﴿إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرْسَلَ رَسُولَهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ، وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيُعْرَفَ وَيُعْبَدَ وَيُوحَّدَ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالطَّاعَةُ كُلُّهَا لَهُ، وَالِدَعْوَةُ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } [سُورَةُ الدَّارِيَاتِ: ٥٦].

﴿وَقَالَ تَعَالَى: { وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ } [سُورَةُ الْحَجَرِ: ٨٥].

﴿وَقَالَ تَعَالَى: { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا } [الطَّلَاقِ: ١٢].

﴿وَقَالَ تَعَالَى: { جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } [سُورَةُ الْمَائِدَةِ: ٩٧].

﴿فَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْفُصْدَ بِالْخُلُقِ وَالْأَمْرِ: أَنَّ يُعْرَفَ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَيُعْبَدَ وَحْدَهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ، وَأَنَّ يُقَوْمَ النَّاسِ بِالْقِسْطِ، وَهُوَ الْعَدْلُ الَّذِي قَامَتْ بِهِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ } [الحديد: ٢٥].

﴿فَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ أَرْسَلَ رَسُولَهُ وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ لِيُقَوْمَ النَّاسِ بِالْقِسْطِ وَهُوَ الْعَدْلُ، وَمِنَ أَعْظَمِ الْقِسْطِ التَّوْحِيدُ، وَهُوَ رَأْسُ الْعَدْلِ وَقَوَامُهُ، وَإِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ، فَالشِّرْكَ أَظْلَمُ الظُّلْمِ، وَالتَّوْحِيدُ أَعْدَلُ الْعَدْلِ، فَمَا كَانَ أَشَدَّ مُنَافَاةً لِهَذَا الْمَقْصُودِ فَهُوَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ، وَتَفَاوُثُهَا فِي دَرَجَاتِهَا بِحَسَبِ مُنَافَاةِهَا لَهُ، وَمَا كَانَ أَشَدَّ مُوَافَقَةً لِهَذَا الْمَقْصُودِ فَهُوَ أَوْجَبُ الْوَاجِبَاتِ وَأَفْرَضُ الطَّاعَاتِ.

﴿فَتَأَمَّلْ هَذَا الْأَصْلَ حَقَّ التَّأَمُّلِ، وَاعْتَبِرْ تَفَاصِيلَهُ تَعْرِفَ بِهِ حِكْمَةَ أَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ، وَأَعْلَمِ الْعَالَمِينَ فِيمَا فَرَضَهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَحَرَمَهُ عَلَيْهِمْ، وَتَفَاوُثَ مَرَاتِبِ الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي.

﴿فَلَمَّا كَانَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ مُنَافِيًا بِالذَّاتِ لِهَذَا الْمَقْصُودِ كَانَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ مُشْرِكٍ، وَأَبَاحَ دَمَهُ وَمَالَهُ وَأَهْلَهُ لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ، وَأَنَّ يَتَّخِذُوهُمْ عِبِيدًا لَهُمْ لَمَّا تَرَكُوا الْقِيَامَ بِعِبُودِيَّتِهِ، وَأَبَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُشْرِكٍ عَمَلًا أَوْ يَقْبَلَ فِيهِ شَفَاعَةٌ أَوْ يَسْتَجِيبَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ دَعْوَةً، أَوْ يُقِيلَ

لَهُ عَثْرَةٌ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِ أَجْهَلُ الْجَاهِلِينَ بِاللَّهِ، حَيْثُ جَعَلَ لَهُ مِنْ خَلْقِهِ نِدًّا، وَذَلِكَ غَايَةُ الْجَهْلِ بِهِ، كَمَا أَنَّهُ
غَايَةُ الظُّلْمِ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ الْمُشْرِكُ لَمْ يَظْلِمِ رَبَّهُ وَإِنَّمَا ظَلَمَ نَفْسَهُ.